

**قرار رقم (78) لسنة 2024**

**بشأن**

**تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية للشركة الأولى للاستثمار**

**بعد الاطلاع على:**

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية للشركة الأولى للاستثمار رقم (AP/2015/0020) الصادرة بتاريخ 2021/08/03؛
- وعلى طلب الشركة الأولى للاستثمار لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

**قرر ما يلي:**

**مادة أولى:** تجديد ترخيص نشاط أوراق مالية للشركة الأولى للاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط مستشار استثمار.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2024/08/02.

**مادة ثانية:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



فهد عبد الله صباح الفضلي  
رئيس قطاع الإشراف بالإنابة



صدر بتاريخ: 2024/06/13